

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قصر آداب الإسلام

١٣

قصص آداب الطهارة

إعداد

عبد العزيز سيد هاشم

رقم التسلسل ٥٨

الطبعة الأولى
١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

جميع الحقوق محفوظة

سورية - دمشق - حلبوني - ص.ب. ٢٥٢٣٧

فاكس : ٢٤٥٤٠١٣ ١١ ٩٦٣ + هاتف ٢٤٥٣٦٣٨ ١١ ٩٦٣ +

algwthani@scs-net.org



سُورُ الْقِطَّةِ

ذاتَ يَوْمٍ، أَرَادَ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنْ يُتَوَضَّأَ، فَأَحْضَرَتْ لَهُ زَوْجَةً ابْنَهُ كَبْشَةَ بِنْتُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ مَاءً لِيَتَوَضَّأَ بِهِ، وَبَيْنَمَا هُوَ يَتَوَضَّأُ جَاءَتْ قِطَّةٌ وَمَرَّتْ بِجَوَارِهِ، فَأَمَالَ لَهَا الْإِنَاءَ حَتَّى تَشْرَبَ.

فَنظَرَتْ إِلَيْهِ كَبْشَةُ مُتَعَجِّبَةً، فَقَالَ لَهَا أَبُو قَتَادَةَ: أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي؟! فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَّافَاتِ» [أبو داود والترمذي].

وهكذا نرى أَنَّ الشَّرْعَ الْإِسْلَامِيَّ فِيهِ يُسْرٌ وَسُهُولَةٌ؛ حَيْثُ خَفَّفَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْكَامِ، فَكَانَ مِنْ تَعَالِيمِهِ: أَنَّ الْقِطَّةَ إِذَا شَرِبَتْ مِنَ الْإِنَاءِ، فَإِنَّ مَا تَبَقِيَ مِنْهُ يَكُونُ طَاهِرًا.

السُّورُ: مَا بَقِيَ فِي الْإِنَاءِ بَعْدَ الشُّرْبِ. وَهُوَ نَوْعَانِ: سُورٌ نَجِسٌ؛ كَسُّورِ الْكَلْبِ وَالْخَنْزِيرِ. وَسُورٌ طَاهِرٌ؛ كَسُّورِ الْآدَمِيِّ.

الإمام المتيمم

بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا إِلَى ذَاتِ السَّلَاسِلِ، وَكَانَ
عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمِيرَ ذَلِكَ الْجَيْشِ.

وَفِي لَيْلَةٍ شَدِيدَةِ الْبَرْدِ، احْتَلَمَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَخَافَ
أَنْ يَغْتَسِلَ فِيهِلِكَ مِنْ شِدَّةِ الْبَرْدِ، فَتَيَمَّمَّ، ثُمَّ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ
صَلَاةَ الصُّبْحِ.

وَلَمَّا قَدِمُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، ذَكَرَ ذَلِكَ عَمْرُو لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمْرُو! صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟».

فَقَالَ عَمْرُو: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ
شَدِيدَةِ الْبَرْدِ، فَأَشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، وَذَكَرْتُ قَوْلَ اللَّهِ
تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء:
29]، فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ.

فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَضِيَ بِفِعْلِ عَمْرُو. [أبو داود
وأحمد].

النَّجَاسَةُ هِيَ الْقَدَارَةُ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَنَزَّهَ عَنْهَا، وَيَغْتَسِلَ مِنْ
أَصَابِهِ مِنْهَا، وَتَطْهَرُ الْأَرْضُ - إِذَا أَصَابَتْهَا نَجَاسَةٌ - بِصَبِّ الْمَاءِ عَلَيْهَا،
وَتَطْهَرُ أَيْضًا بِالْجَفَافِ.

عَذَابُ الْقَبْرِ

مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرِ، فَسَمِعَ صَوْتَ رَجُلَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قَبْرَيْهِمَا، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ: أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» [البخاري].

ثُمَّ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ جَرِيدَةَ نَخْلٍ، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، وَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ مِنْهُمَا نِصْفًا.

فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟
فَقَالَ ﷺ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَبْسَا» [البخاري].

فَالْإِسْلَامُ دِينٌ يَحْرُسُ عَلَى نِظَافَةِ الْبَدَنِ، وَالشُّوْبِ، وَالْمَكَانِ، وَيَشْتَرِطُ لِصِحَّةِ الصَّلَاةِ: الطَّهَّارَةَ مِنَ النَّجَاسَاتِ، وَجَعَلَ الْوُضُوءَ وَالطَّهَّارَةَ أَمَانَةً يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ مُرَاعَاتُهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ عِزًّا وَجَلًّا.

بَوْلُ الْآدَمِيِّ نَجِسٌ يَجِبُ الْاحْتِرَازُ مِنْهُ وَالتَّطَهُّرُ مِنْهُ؛ سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ بَعْثَلِهِ أَمْ بِرِشِّهِ بِالْمَاءِ.

وُضُوءُ بِلَالٍ

ذاتَ يَوْمٍ، نامَ النَّبِيُّ ﷺ، فرَأى فِي مَنامِهِ أَنَّهُ سَمِعَ صَوْتَ وَقَعَ أَقْدَامِ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي الجَنَّةِ، فقالَ لَهُ: «يا بِلالُ! حَدِّثْني بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الإِسلامِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفًّا (صَوْت) نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الجَنَّةِ».

فقالَ بِلالُ: ما عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجى عِنْدِي مِنْ أَنِّي لَمْ أَطَهَّرْ طَهُورًا (أَتَوَضَّأُ) فِي ساعَةٍ مِنْ ليلٍ أو نهارٍ إلاَّ صَلَّيتُ بِذلكَ الطَّهورِ ما كُتِبَ لي أَنْ أُصَلِّيَ. [متفق عليه]

فالوُضوءُ لَهُ فَضْلٌ كَبيرٌ فِي الإِسلامِ؛ فَبهِ يُصَبِحُ المُسَلِمُ قَريبًا مِنْ رَبِّهِ، يُراقِبُهُ فِي أفعالِهِ وَتَصَرُّفاتِهِ. وَبهِ يَتَمَكَّنُ المُسَلِمُ مِنَ الدُّخولِ فِي الصَّلَاةِ وَمُناجاةِ اللهِ، وَقِراءةِ القُرْآنِ. وَيُسْتَحَبُّ لِلْمُسَلِمِ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ كُلِّ وُضوءٍ، لِمَا لهُمَا مِنْ فَضْلِ عَظيمٍ.

لِلوُضوءِ فَضْلٌ عَظيمٌ؛ يَقولُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحسَنَ الوُضوءَ؛ خَرَجَتْ خَطاياهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفارِهِ» [مسلم].

آثارُ الوُضوءِ

ذات يومٍ ، زارَ النَّبِيُّ ﷺ المقابرَ في البقيع ، فقال : «السَّلَامُ عليكم دارَ قومٍ مُؤْمِنِينَ ، وإِنَّا إِن شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ» . ثُمَّ قَالَ ﷺ : «وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا» .

فقالَ الصَّحَابَةُ : أوكَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ ﷺ : «أنتُمْ أَصْحَابِي ، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ» .

قالُوا : كيفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فقالَ ﷺ : «أرأيتَ لو أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ (لَهَا بَيَاضٌ فِي وَجْهَهَا وَقَوَائِمُهَا) بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٍ دُهْمٍ بِهِمْ (سُودٌ) .. أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» . قالُوا : بلى يَا رَسُولَ اللهِ . فقالَ ﷺ : «فإنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الوُضوءِ ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ (أَتَقَدَّمُهُمْ) عَلَى الحَوْضِ (مُسلِم)» .

فالوُضوءُ مِنْ سِمَاتِ المُسْلِمِ ، وَهُوَ يُحَافِظُ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّهُ يَعْرِفُ بِهِ فِي الدُّنْيَا بُنُورَ الوَجْهِ ، وَفِي الآخِرَةِ يَكُونُ لَهُ ضِيَاءٌ فِي وَجْهِهِ ، يَوْمَ يَلْتَقِي بِالنَّبِيِّ ﷺ .

الوُضوءُ سَبَبٌ فِي زِيَادَةِ الأَجْرِ يَوْمَ القِيَامَةِ ؛ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «تَبْلُغُ الحَلِيَّةُ مِنَ المُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الوُضوءُ» [مُسلِم] .

وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ

كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فِي سَفَرٍ، فَلَحِقَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَدْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ وَقْتُ الْعَصْرِ، فَأَخَذَ الصَّحَابَةُ يَتَوَضَّؤُونَ اسْتِعْدَادًا لِلصَّلَاةِ، وَرَأَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَغْسِلُونَ أَرْجُلَهُمْ جَيِّدًا، فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُرْشِدَهُمْ إِلَى ضَرُورَةِ الْإِهْتِمَامِ بِغَسْلِ أَرْجُلِهِمْ وَأَعْقَابِهِمْ (عِظَامِ مُؤَخَّرَةِ الْقَدَمِ)، فَنَادَاهُمْ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. فَاسْتَجَابُوا لِتَحْذِيرِهِ وَغَسَلُوا أَرْجُلَهُمْ، وَأَسْبَعُوا الْوُضُوءَ. [البخاري].

لَقَدْ أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنَبِّهَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى أَنْ يُحَسِّنُوا وَضُوءَهُمْ وَيُسْبِعُوهُ، وَإِلَى أَنْ يُتَّقُوا كُلَّ أَعْمَالِهِمْ؛ فَاللهُ يُحِبُّ الْإِنْسَانَ الَّذِي يُتَّقِنُ عَمَلَهُ، وَلَا يَسْتَهِينُ بِشَيْءٍ، بَلْ كُلُّ عَمَلٍ يَعْمَلُهُ يَنْبَغِي أَنْ يَقْضِيَهُ عَلَى خَيْرِ وَجْهِ وَأَحْسَنِ أَدَاءٍ؛ حَتَّى يَنَالَ رِضَاَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فَرَأَيْتُ الْوُضُوءَ سِتَّةَ هَيَاكِلَ: النَّيَّةُ، وَغَسْلُ الْوَجْهِ، وَغَسْلُ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَمَسْحُ الرَّأْسِ، وَغَسْلُ الرَّجْلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَالتَّرْتِيبُ.

المَسْحُ عَلَى الخُفَيْنِ

ذات يومٍ، مسحَ عبدُ اللهِ بنُ عمرَ - رضيَ اللهُ عنهما - على خُفَّيه بدلاً من أن يغسلَ رِجْلَيْه، فرآه سعدُ بنُ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه، فتعجَّبَ من عملِه هذا، وسأله: إنَّكم لتفعلونَ ذلك؟! فلما ذهبَا إلى عمرَ بنِ الخطَّابِ رضيَ اللهُ عنه قال سعدُ لعمرَ: أفتِ ابنُ أخي في المَسْحِ على الخُفَيْنِ. فقال عمرُ: كُنَّا ونحنُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ نمسحُ على خُفَّينا؛ لا نرى بذلكَ بأساً. فتساءلَ عبدُ اللهِ: وإنَّ جاءَ من الغائِطِ؟ قال عمرُ: نَعَمْ. [ابن ماجه].

وهذا من يسرِ الدينِ؛ فالإسلامُ دينُ السِّمَاحَةِ واليسْرِ، يراعي أحوالَ النَّاسِ وأوقَاتِهِم، وَييسِّرُ لَهُمُ أمورَ العِبَادَةِ، فلا يَقِفُ الحَرُّ أو البَرْدُ حائلاً دُونَ أداءِ الفُرُوضِ، كذلكَ قدَّ يلبسُ الإنسانُ حِذاءً يَصعبُ خَلْعُهُ عندَ الوُضوءِ، فيكفي الإنسانَ - في هذه الحَالِ - أن يَمسحَ عليه؛ بشرطِ أن يَكُونَ لُبْسُهُ على وُضوءٍ.

يُمْكِنُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَمسحَ عَلَى الجورَيْنِ يَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُتَمِّمِ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِمَا لِلْمُسَافِرِ. وَيَبْطُلُ المَسْحُ بَانقِضَاءِ المُدَّةِ، أو الجَنَابَةِ، أو نَزْعِ الجورِ.

العقدُ الضائعُ

خَرَجَ الرَّسُولُ ﷺ فِي سَفَرٍ مَعَ أَصْحَابِهِ، وَبَيْنَمَا هُمْ فِي الصَّحْرَاءِ انْقَطَعَ عَقْدٌ لِلسَّيِّدَةِ عَائِشَةَ، فانتظرَ الرَّسُولُ ﷺ لِيَبْحَثَ عَنْهُ، وَاِنْتَظَرَ النَّاسُ مَعَهُ، وَقَدْ نَفَدَ مَا مَعَهُمْ مِنَ الْمَاءِ، وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فِي الْمَكَانِ، فَجَاءَ النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَقَالُوا لَهُ: أَلَا تَرَى إِلَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟! أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ يُعَاتِبُهَا وَيُعَنِّفُهَا عَلَى ذَلِكَ. وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَائِمًا، فَأَصْبَحَ وَلَمْ يَجِدْ مَاءً، وَاحْتَاجُوا إِلَيْهِ لِلوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - آيَةَ التَّيْمُمِ تَسِيرًا وَتَخْفِيفًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ. فَفَرِحَ الْمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ، وَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ. وَتَحَرَّكَ النَّاسُ وَوَجَدُوا الْعِقْدَ تَحْتَ الْبَعِيرِ. [مُسلِم].

التَّيْمُمُ: هُوَ ضَرْبُ الْكَفِّينِ عَلَى التُّرَابِ الطَّاهِرِ، ثُمَّ النَّفْخُ فِيهِمَا، وَمَسْحُ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ بِنِيَّةِ التَّطَهُّرِ لِلصَّلَاةِ.

فَتْوَى قَاتِلَةٌ

خَرَجَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ فِي سَفَرٍ، فَأُصِيبَ رَجُلٌ مِنْهُمْ بِحَجَرٍ فِي رَأْسِهِ، فَجُرِحَ، ثُمَّ احْتَلَمَ وَأَصْبَحَ جُنْبًا، وَأَرَادَ أَنْ يَتِيمَمَ حَتَّى لَا يَأْتِيَ الْمَاءُ عَلَى الْجُرْحِ فَيُؤْذِيهِ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيْمَمِ؟ قَالُوا لَهُ: مَا نَجِدُ لَكَ عُذْرًا، وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى اسْتِخْدَامِ الْمَاءِ.

فَاغْتَسَلَ الرَّجُلُ، وَتَأَثَّرَ جُرْحُهُ بِالْمَاءِ، فَمَاتَ.

فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرُوهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «قَتَلُوهُ؛ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَا سَأَلُوا إِذَا لَمْ يَعْلَمُوا؛ فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتِيمَمَ، وَيَعْصَبَ عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً (قِطْعَةً قِمَاشٍ)، ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا، وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ» [أَبُو دَاوُدَ].

وَهَذَا يُرْشِدُنَا إِلَى الْأَنَّ نَتَحَدَّثُ فِي أَمْرِ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ إِلَّا وَنَحْنُ عَلَى عِلْمٍ تَامٍ بِهِ، وَإِلَّا فَلْنَتْرِكِ الْأَمْرَ لِعُلَمَاءِ الدِّينِ وَالْفُقَهَاءِ، وَلِنَسْأَلُهُمْ عَمَّا لَا نَعْرِفُ.

مِنَ الْأَسْبَابِ الْمُبِيحَةِ لِلتَّيْمَمِ: عَدَمُ وَجُودِ الْمَاءِ، أَوْ الْخَوْفُ مِنْ اسْتِعْمَالِهِ لِضَرَرٍ أَوْ مَرَضٍ، أَوْ فَوَاتِ وَقْتِ الصَّلَاةِ، أَوْ كَانَ الْمَاءُ قَلِيلًا وَالْحَاجَةُ إِلَيْهِ شَدِيدَةً.

التيمم

خَرَجَ رَجُلَانِ فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ، فَتَيَمَّمَا وَصَلَّيَا، ثُمَّ وَجَدَا الْمَاءَ بَعْدَ أَنْ صَلَّيَا، فَأَعَادَا أَحَدُهُمَا الْوُضُوءَ، وَلَمْ يُعِدِ الْآخَرَ.

وَلَمَّا أَتَيَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، ذَكَرَا لَهُ مَا حَدَّثَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلرَّجُلِ الَّذِي لَمْ يُعِدِ الصَّلَاةَ: «أَصَبْتَ السُّنَّةَ، وَأَجْزَأْتُكَ صَلَاتُكَ». وَقَالَ لِلَّذِي تَوَضَّأَ وَأَعَادَ الصَّلَاةَ: «لَكَ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ» [أبو داود].

وَمِنْ هَذَا الْمَوْقِفِ الْجَمِيلِ يَتَّضِحُ لَنَا يُسْرُ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ لَا يُكَلِّفُ الْإِنْسَانَ بَشْيَءٍ يُسَبِّبُ لَهُ مَشَقَّةً وَعَنَاءً، بَلْ إِنْ فِي تَكَالِفِهِ كُلُّهَا رَاحَةً لِلنَّفْسِ وَرِيَاضَةً لِلْجَسَدِ، وَغَايَةً اجْتِمَاعِيَّةً سَامِيَّةً نَحْوَ تَوْحِيدِ الْمُسْلِمِينَ وَتَقْوِيَةِ صُفُوفِهِمْ حَتَّى يَكُونُوا عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَحَتَّى يَشْعُرَ كُلُّ مُسْلِمٍ بِأَخِيهِ فِي مَخْتَلَفِ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

يُبَاحُ التَّيَمُّمُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَرِيبًا مِنْهُ، وَعَجَزَ عَنِ اسْتِخْرَاجِهِ أَوْ الْحُصُولِ عَلَيْهِ، أَوْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَاءِ عَدُوٌّ يُخَشَى مِنْهُ.

الطَّهَارَةُ فِي الْحَجِّ

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مِنَ الْمَدِينَةِ لِأَدَاءِ فَرِيضَةِ الْحَجِّ فِي مَكَّةَ، وَفِي الطَّرِيقِ حَاضَتِ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَبَكَتْ؛ لِأَنَّهَا [لَنْ] تَتِمَّكَنَ مِنْ أَدَاءِ مَنَاسِكَ الْحَجِّ، وَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي فَقَالَ لَهَا: «مَا لَكَ، أَنْفَسْتِ؟ (وَيَقْصِدُ بِالتَّفَاسِ هُنَا: الْحَيْضُ)».

فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ ﷺ: «فَإِنَّ ذَلِكَ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَافْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرِي» [البخاري]

وَبِذَلِكَ خَفَّفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمَةِ قِضَاءَ مَنَاسِكَ الْحَجِّ، وَالْقِيَامَ بِهَا دُونَ خَوْفٍ أَوْ حُزْنٍ يُصِيبُهَا إِذَا حَاضَتْ، فَإِنَّ حَيْضَهَا لَا يَمْنَعُهَا مِنَ الْقِيَامِ بِفُرُوضِ الْحَجِّ مَا عَدَا الطَّوَافَ بِالْكَعْبَةِ؛ وَذَلِكَ لِقِدَاسَةِ الْبَيْتِ الْمُحَرَّمِ، فَأَجَّلَ طَوَافَ الْمَرْأَةِ حَتَّى تَطْهَرَ.

الْحَيْضُ هُوَ سِيلَانُ الدَّمِّ مِنَ الْمَرْأَةِ إِذَا بَلَغَتْ، وَتُمْنَعُ الْمَرْأَةُ أَثْنَاءَهُ مِنْ الصَّلَاةِ أَوْ الصِّيَامِ، فَإِذَا انْتَهَتْ أَيَّامَ الْحَيْضِ تَطْهَرُ وَتُصَلِّي.

دَرْسٌ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ

ذاتَ يَوْمٍ، أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَوَقَفَ الْمُسْلِمُونَ صُفُوفًا مُتَسَاوِيَةً يَنْتَظِرُونَ الرَّسُولَ ﷺ
لِيُصَلِّيَ بِهِمْ، فَجَاءَ الرَّسُولُ ﷺ وَقَامَ لِيُصَلِّيَ، فَتَذَكَّرَ أَنَّهُ
جُنُبٌ، فَقَالَ لِلصَّحَابَةِ: «مَكَانِكُمْ». ثُمَّ ذَهَبَ فَاغْتَسَلَ، وَرَجَعَ
وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ بِالْمَاءِ، فَكَبَّرَ وَصَلَّى بِالْمُسْلِمِينَ. [البخاري].

وهكذا ضربَ النَّبِيُّ ﷺ مثلاً عظيماً لما ينبغي أن يكونَ
عليه المسلمُ، فإذا استعدَّ للصلاة وتذكَّرَ أَنَّهُ جُنُبٌ أو أَنَّهُ
على غيرِ وضوءٍ فلا يَخْجَلُ ولا يَكْسَلُ ولا يترددُ عن
الذهابِ للغُسلِ والطَّهارةِ، وذلكَ لأنَّ الصلاةَ هي صلَّةُ
العبدِ برَبِّهِ، فالعبدُ يجبُ عليه أن يكونَ متوضئاً وطاهراً وهو
يقفُ بين يدي رَبِّهِ؛ يعبُدُهُ ويُنَاجِيهِ. وهذا الفعلُ إذا فعلَهُ
المؤمنُ فإنه يدلُّ على سُمُوِّ إيمانه وحسنِ اقتدائه بالنبيِّ ﷺ.

يَحْرُمُ عَلَى الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ وَالتَّفَسَّاءِ: الصَّلَاةُ، وَالطَّوَافُ بِالكَعْبَةِ،
وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، وَالانْتِظَارُ أَوْ الْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ. وَيَجِبُ عَلَيْهِمُ الْغُسْلُ.

المُسلِمُ لا يَنجِسُ

ذاتَ يومٍ، لَقِيَ أبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الرَّسُولَ ﷺ فِي إِحْدَى طُرُقِ المَدِينَةِ، وَكانَ أَبُو هُرَيْرَةَ جُنْبًا، فَمَضَى مُسْتَخْفِيًّا مِنَ الرَّسُولِ ﷺ، ثُمَّ اغْتَسَلَ وَجاءَ، فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أينَ كُنْتَ يا أبا هُرَيْرَةَ؟».

فقالَ أبو هُرَيْرَةَ: كُنْتُ جُنْبًا؛ فَكَرِهْتُ أَنْ أُجالِسَكَ وَأناَ على غيرِ طَهارةٍ.

فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحانَ اللهِ! إِنَّ المُسلِمَ لا يَنجِسُ» [البخاري].

ويَقصِدُ النَّبِيُّ ﷺ بِذلكَ: أَنَّ هُنَاكَ طَهارةً مَعنَوِيَّةً وَطَهارةً جَسَدِيَّةً؛ أَوْ بَدَنِيَّةً، فَالطَّهارةُ المَعنَوِيَّةُ: تَعني الإيمانَ، وَالمُسلِمُ يُؤمِنُ بِذلكَ، وَبالتَّالِي فَهُوَ طاهرٌ مَعنَوِيًّا؛ حَتَّى وَلَوْ كانَ جُنْبًا غيرَ مُعْتَسِلٍ أَوْ غيرَ مُتَوَضِّئٍ، فَالَّذِي لا يُؤمِنُ هُوَ الَّذِي يَنجِسُ، أَمَّا المُؤمِنُ - حَتَّى وَلَوْ كانَ غيرَ طاهرٍ جَسَدِيًّا - فَإِنَّهُ لا يَنجِسُ.

منَ الأَغسالِ المُسْتَحَبَّةِ وَالمَسْنُونَةِ: غُسْلُ الجُمُعَةِ، وَغُسْلُ العِيدَيْنِ، وَغُسْلُ مَنْ غَسَلَ مَيْتًا، وَغُسْلُ دُخولِ مَكَّةَ، وَغُسْلُ الوُقوفِ بِعَرَفَةَ.

الأحجار الثلاثة

أراد النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ، فَأَمَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنْ يَأْتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَوَجَدَ ابْنَ مَسْعُودٍ حَجْرَيْنِ، وَبَحَثَ عَنِ الثَّلَاثِ فَلَمْ يَجِدْهُ.

فَأَخَذَ رَوْثَةً (رَجِيعَ الْخَيْلِ وَالْحَمِيرِ) وَجَاءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَجْرَيْنِ وَالْقَى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: «هَذِهِ رِكْسٌ» (يَعْنِي: أَتَّهَا مِنَ النَّجَاسَةِ) [البخاري].

وهكذا يُعَلِّمُنَا النَّبِيُّ ﷺ اخْتِيَارَ وَسَائِلِ الطَّهَارَةِ، وَيُرْشِدُنَا إِلَى الْإِحْتِرَازِ عِنْدَ الْقِيَامِ بِتَطْهِيرِ أَنْفُسِنَا، فَنَخْتَارُ الْمَاءَ الطَّاهِرَ أَوْ آيَةَ وَسِيلَةٍ أُخْرَى طَاهِرَةً لِلتَّنْظِيفِ وَالطَّهَارَةِ بَعْدَ قِضَاءِ الْحَاجَةِ. فَلَا نَسْتَهِينُ بِذَلِكَ حَتَّى نَضْمَنَ لِأَنْفُسِنَا الصِّحَّةَ وَالسَّلَامَةَ، وَنُبْعَدَ عَنْهَا أَيَّ شَيْءٍ قَدْ يَنْقُلُ [إليها] الْأَمْرَاضَ وَالْآلَامَ؛ لِذَلِكَ فَالْمُسْلِمُ يَقْتَدِي بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي سُلُوكِيَّاتِهِ وَأَفْعَالِهِ.

مِنْ آدَابِ قِضَاءِ الْحَاجَةِ: أَنْ تَدْخُلَ بِالرَّجُلِ الْيُسْرَى، وَتَدْعُوَ «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ». وَتَخْرُجُ بِالْيَمَنِ، وَتَقُولُ: «غُفْرَانُكَ» [أبو داود].

قِصَصُ آدَابِ الطَّهَّارَةِ

الإسلامُ دينُ الطَّهَّارَةِ والنَّظَافَةِ، ولِلطَّهَّارَةِ أَهْمِيَّةٌ كَبِيرَةٌ فِي الإسلامِ، فَهِيَ شَرَطٌ لِحَقِّ الصَّلَاةِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهُّورُ...» [أبو داود والترمذي].

واهتمَّ الإسلامُ بِأَنْ يَكُونَ المُسْلِمُ طَاهِرًا عَلَى الدَّوَامِ؛ سَوَاءً مِنَ النَّاحِيَةِ المَادِيَّةِ أَوِ المَعْنَوِيَّةِ، فَدِينُنَا هُوَ دِينُ النِّقَاءِ وَالصِّفَاءِ وَالنَّظَافَةِ وَالْحِفَافِ عَلَى الصِّحَّةِ.

وبالطَّهَّارَةِ يُصَانَ المُجْتَمَعُ وَالبِيئَةُ مِنَ الأَمْرَاضِ وَالبُزْءِ وَالهُزَالِ؛ لِأَنَّ غَسْلَ الأَعْضَاءِ الظَّاهِرَةِ وَغَسْلَ الجَسَدِ بِصُورَةٍ مُتَكَرِّرَةٍ كَفَيْلٌ بِحِمَايَةِ الإنسانِ مِنْ أَيِّ تَلَوُّثٍ، وَقَدْ ائْتَدَحَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى المُتَطَهِّرِينَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ

وَيُحِبُّ المُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]. وَأُنْتَى اللهُ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدِ

قَبَاءَ بِقَوْلِهِ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ المُتَطَهِّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨].

وهذا الكتابُ يُقدِّمُ لَنَا بعضَ الآدابِ المُتعلِّقَةِ بِالطَّهَّارَةِ حَتَّى نَحْرَصَ عَلَيْهَا عَلَى الدَّوَامِ.
